

التأمين في عيون الجهاز المركزي للرقابة المالية العموري: احتيال على مؤسسة التأمين وخاصة التأمين الصحي والسيارات

محمد ركان مصطفي

بين رئيس الجهاز المركزي للرقابة المالية محمد العموري لـ «الوطن» أن شركات التأمين تتميز عن باقي الشركات الأخرى، بانعكاس دورة إنتاجها الذي يمثل إحدى الخصائص الأساسية لها، فشرية التأمين، لا يمكنها معرفة قيمة الكوارث الممكن وقوعها مستقبلاً، والتي تلتزم بتسديدها للمؤمن لهم، على حين يستوجب عليها تحديد

تسعيرة لمنتجاتها مسبقاً، وذلك قبل معرفتها لسعر تكلفتها الذي من الممكن حدوثه مستقبلاً، وفي مقابل ذلك سوف يتحصل لدى شركات التأمين فائض معتبر في خزينتها من الأقساط والاشتراكات ما يسمح لها بتسديد الكوارث أو الأخطار المستقبلية، ويجب توظيف هذه الأموال المجمعة بطرق عقلانية كي تحقق عائداً مقبولاً يسمح لها بالتعويض للمؤمن لهم وتحقيق عائد استثماري من هذه التوظيفات من جهة أخرى.

الاحتياطات وفق النسب المقررة من الهيئة واتباع طريقة عرض واحدة لكل ميزانيات الشركات الختامية. مضيفاً: إن الجهاز قام بإظهار المخالفات في ملفات وسجلات الترخيص للشركات الخاصة منذ تأسيسها، وإن دراسة بعض الملفات والسجلات كانت غير منسجمة مع المعايير الصحية والمقبولة من الهيئة للبت بقبول شركة دون غيرها، وإضاعة فرص الدخول إلى السوق التأمينية السورية لكثير من الشركات ذات الكفاءة.

وقام الجهاز المركزي للرقابة المالية بالطلب من الهيئة ومجلس إدارتها متابعة تنفيذ قرارات الهيئة فيما يتعلق بنسب التأمين الإلزامي للشركات العاملة في السوق والتصرف بصراحة كما قام الجهاز المركزي بعمل احصائيات تبين قدرة الشركات الخاصة تجاه المخالفة وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم ٤٣ لعام ٢٠٠٥، على القيام بأعمالها والتزامها بها وفق التراخيص التي مُنحت لأجلها، فوجد أن معظم أعمال التأمين التي تحمل درجات من الخطر يعاد تأمينها لدى شركات إعادة تأمين عالمية وتكون نسبة الاحتفاظ بها متدنية، وتم الطلب من الهيئة باتخاذ الإجراءات المناسبة بما يؤدي إلى رفع كفاءة أعمال الشركات في الفروع التأمينية كافة للمساعدة في تطوير السوق التأمينية بكل فروعها انسجاماً مع طبيعة دور الهيئة، ومساهمة هذه الشركات في تطوير الاقتصاد السوري.

كما أنه تم الطلب من الهيئة دراسة إمكانية عرض عمليات إعادة التأمين الاختيارية في السوق المحلية والعمل على توسيع المحافظ التأمينية وزيادة حصة السوق من الإيرادات وتخفيض مبالغ القطع الأجنبي المدفوع لقاء إعادة التأمين ما أمكن.

وتم لحظ عدم التزام بعض الشركات الخاصة بنسب الاحتياطات الموضوع من الهيئة ما يؤثر في الأرباح المعلنة لهذه الشركات في ميزانياتها الختامية تلك الاحتياطات التي تؤثر في ملاءة تلك الشركات بالسلب أو بالإيجاب، وتم توجيه الهيئة من خلال مجلس إدارتها باتخاذ الإجراءات المناسبة تجاه تلك المخالفات بما يحمله ذلك من تأثير على الضرائب الواجبة على تلك الشركات.

وأضاف العموري: تمت استعادة الكثير من التعويضات الخاصة بجلسات مجلس الإدارة وكذلك المبالغ المعروفة من دون وجه حق لموظفي الهيئة كبدل من العمل الإضافي، كما اقترح الجهاز على هيئة الإشراف على التأمين تطبيق بعض الطرق الفنية لضمان نزاهة صرف تعويضات متضرري حوادث السير، وتم توجيه الهيئة بطرق علمية وفنية للتأكد من صحة احتساب بعض أنواع الاحتياطات المهمة في ميزانيات الشركات المقدمة للهيئة موضحة في تقارير الجهاز المركزي المرفوعة لمجلس إدارة الهيئة، وضرورة تطبيق العقوبات المناسبة وفق قرارات الهيئة تجاه الشركات غير الملتزمة.

وعلى اعتبار أن الهيئة هي الجهة الضامنة لكل من المساهمين والمؤمن لهم والمستفيدين من أعمال التأمين وإعادة التأمين فيبدو جلياً أنه من الضروري متابعة أعمالها والتأكد من حسن تطبيق قراراتها وأنظمتها الخاصة.

وفي الختام أكد العموري أهمية الاستمرار في الكشف عن مواطن الخلل والفساد في القطاع التأميني، مواكبين الدعوة المستمرة لأي أسلوب علمي متطور محاسبياً أم فنياً للنهوض بهذا القطاع وتطويره وفيما يتعلق بكل فروع التأمين بما يساهم في الحفاظ على المال العام ودعم نمو الاقتصاد الوطني.



الكشف عن مواطن الفساد في قطاع التأمين ودراسة صحة حسابات الإكتواريين

الاحتياطات السابقة. أما ما يتعلق باتفاقيات إعادة التأمين بأنواعها المختلفة بين العموري أنه تم الاطلاع عليها من الجهاز المركزي للرقابة المالية وتم الطلب بتوثيق محاضر كل اجتماعات اللجان المختصة في مفاوضاتها مع شركات التأمين العالمية، وإثبات كل العروض المقدمة من تلك الشركات لقاء إعادة التأمين: إضافة إلى تصنيفاتها العالمية منعاً للتفرد واحتكار الأعمال، والمطابقات المحاسبية مع تلك الشركات، في إطار عملية التدقيق والرقابة سواء ما يخص بنود الاتفاقية وحسن تطبيقها من جهة، وعمليات التحويل المالية من جهة أخرى.

وفيما يتعلق ببيئة الإشراف على التأمين بين العموري أن الجهاز المركزي للرقابة المالية قام بدور فعال في الرقابة على حسن تطبيق المراسيم والقرارات الخاصة بالهيئة التي تشرف من خلالها على سوق التأمين، وتتبع تطبيق الشركات للمنافسة الشريفة والجيدة والتنظيم المالي السليم وفي سبيل ذلك قام الجهاز بمناقشة بعض التشريعات واقترح تعديلها بعد أن لمس إرباكاً في تطبيقها، سواء ما يتعلق بهيكيلة الهيئة ومجلس إدارتها مروراً بطبيعة عمل الهيئة.

كما أنه تم توجيه المدققين الخارجيين للشركات الخاصة من خلال الهيئة بدراسة صحة حسابات الإكتواريين فيما يتعلق ببعض أنواع الاحتياطات والتأكد من صحة البيانات المالية الربعية والسوية، والتأكد من صحة احتساب

الخلل الداخلية والخارجية ويقترح التنسيق مع أصحاب الاختصاص لسن أنظمة واضحة وصريحة لمعاينة المحتالين على التأمين وكذلك اقتراح طرق السيطرة على الاحتيالات والتصدي لها.

وإن الجهد المبذول في تدقيق ميزانيات وأعمال المؤسسة العامة السورية للتأمين خاصة، وهيئة الإشراف على التأمين بالشكل العام، يحتاج إلى خبرات فنية عالية، يتيح وضع اليد على مواطن الخلل فنياً ومحاسبياً انطلاقاً من أعمال المؤسسة الفنية، مروراً بميزانياتها الختامية وصولاً إلى القرارات الإدارية النهائية ومبالغ الأرباح الصافية.

كما تم طلب إعادة في النظر للكثير من قرارات مجلس الإدارة غير الواضحة والتي يمكن أن تسبب إرباكات مالية للمؤسسة مثل (قرار عمولة التوسط)، وتم الكشف عن كثير من حالات تكرار الصرف للحوادث المقام بها دعاوى على المؤسسة من خلال محامين وموظفين تم اتخاذ الإجراءات القانونية تجاههم، كما تم الكشف عن كثير من حالات الإهمال ما أدى إلى سقوط الكثير من الدعاوى بالتقادم وكذلك عدم قيام بعض محامي المؤسسة بواجباتهم المهنية بدقة بما أدى إلى ضياع حقوق المؤسسة تجاه خصومها.

وأوضح العموري أن ضياع الكثير من أضرار الحوادث لدى المؤسسة أدى إلى إرباكات في متابعتها الأصولية، وتم اقتراح آليات عمل لتلافي الكثير من الثغرات في بعض دوائر المؤسسة وتم الطلب من المؤسسة دراستها واعتمادها أصولاً بشكل يؤدي إلى ضبط العمل والحد من حالات

وأوضح العموري أنه ومن هذا المنظور تبرز الإشكالية المزوجة في تسيير أصول وخصوم شركات التأمين، ويبرز بشكل متلازم دور الجهاز المركزي للرقابة المالية في مراجعة إجراءات المؤسسة بالتزام الملاءة المالية المناسبة وفي مراقبة صحة الاستثمارات وسلامة القيود المحاسبية والميزانيات الختامية، فلا يكفي أن تقوم الشركة في ظل ما سبق بأعمالها المعقدة والمركبة، من دون رقابة مالية منسجمة مع القوانين والأنظمة والتشريعات، وكذلك الرقابة على هيئة الإشراف على التأمين لضمان حسن تطبيق تلك التشريعات والقوانين وبالتالى مراقبة المدخلات المالية ومخرجاتها، من بداية الدورة المالية والتأمينية وحتى نهايتها مروراً برأس الهرم المشرف وهو هيئة الإشراف على التأمين.

مبيناً أن الجهاز المركزي سعى في ظل خصوصية هذا القطاع إلى تطوير القدرات التخصصية لمدقيقه ليمتد التمكن من مواكبة الأعمال محاسبياً وفنياً على أرضية الحفاظ على المال العام فيما يتعلق بمؤسسة التأمين السورية، والإرشاد الصحيح والمنسجم لشركات التأمين الخاصة من خلال هيئة الإشراف على التأمين، بما تشكله من داعم لنمو الاقتصاد الوطني، مع عدم إغفال استقلالية تلك الشركات بطرق عملها وسياساتها الخاصة ولكن من دون تجاوز القوانين والتشريعات والأنظمة التي تسبح في فلكها.

وبين العموري أنه وفي سبيل ذلك، بات لدى الجهاز المركزي للرقابة المالية رؤية واضحة فيما يتعلق بتقنيات العمل التأميني، سواء على المستوى الداخلي، أو بالنسبة لإعادة التأمين وما تقوم بها المؤسسة العامة السورية للتأمين وباقي الشركات التأمينية الخاصة، ما يؤدي للتدقيق بجميع اتفاقيات إعادة التأمين والرقابة على تحويل الأموال من الداخل إلى الخارج كمقابل لشراء تغطيات تأمينية، ما خلق واقعاً لدى المؤسسة والشركات الخاصة، التي تأخذ بالحسبان عملية المساءلة، وحقيقة عمليات إعادة التأمين التي تكون بمبالغ ضخمة أو بالملايين الصعبة.

وأشار رئيس الجهاز إلى أنه في ظل وجود مدققين خارجيين لتلك الشركات، تكن لهم الاحترام، إلا أن الجهاز المركزي يمتاز بالحيادية وبالسياسة الشمولية بحكم قانون الجهاز المركزي، تلك السياسة التي في مقدمة أهدافها، الحفاظ على المال العام من الهدر، وكذلك كل ما يدعم نمو الاقتصاد الوطني وتطويره.

موضحاً أنه وفي سبيل ذلك قام الجهاز المركزي للرقابة المالية بتدقيق ميزانيات المؤسسة العامة السورية للتأمين وخلص إلى كثير من التحفظات، في سيرورة عمل المؤسسة وما يتعلق منها بالاحتيالات المقصود.

وأكد العموري أن الجهاز وأثناء عمله الرقابي على المؤسسة لس الكثير من أساليب الاحتيالات على المؤسسة العامة السورية للتأمين منها ما يتعلق بالتأمين الطبي، ومنها ما يتعلق بتعويضات السيارات، ومنها ما يتعلق بالدعاوى المقامة على المؤسسة من خلال القضاء، وكذلك في باقي فروع التأمين كالمبالغة في مبالغ المطالبات بصورة تفوق القيمة الحقيقية للضرر، وافتعال حوادث لم تقع أساساً، وحوادث وهمية، أو منح التغطيات لحوادث سابقة لتاريخ سريان الوثيقة أو تكرار الصرف لحوادث مصروفة سابقاً وبدياً أو عن طريق القضاء، وسقوط حوادث بالتقادم نتيجة عدم المتابعة والإهمال أو بالإساءة المقصودة من محامين لهم علاقة بتلك القضايا.

مؤكداً أن الجهاز المركزي للرقابة المالية لا يقوم فقط بإبانت تلك المخالفات وإنما يوجه المؤسسة إلى إصلاح مواطن